

مرسوم رقم (48) لسنة 2025

بتعيين

قضاة في مركز فض المنازعات الإيجارية في إمارة دبي

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على المرسوم رقم (26) لسنة 2013 بشأن مركز فض المنازعات الإيجارية في إمارة دبي،
ويشار إليه فيما بعد بـ "المركز"،
وعلى القرار رقم (21) لسنة 2022 بشأن رواتب ومخصصات أعضاء السلطة القضائية غير المواطنين
في إمارة دبي وتعديلاته،
وبناءً على توصية سمو رئيس المجلس القضائي لإمارة دبي،
نرسم ما يلي:

التعيين على الدرجة الرابعة

المادة (1)

يعين قاضياً في المركز، كل من:

1. السيد/ فتحي صالح حسين محمد حماد.

2. السيد/ أحمد جمال الجبوشي محمد.

ويمنح كل منهما بداية مربوط الدرجة الرابعة لقاضي استئناف، وفقاً للقرار رقم (21) لسنة 2022 المشار إليه، وجدول رواتب ومخصصات أعضاء السلطة القضائية غير المواطنين الملحق به.

التعيين على الدرجة الخامسة

المادة (2)

يعين السيد/ محمد نبوي علي جمال عابدين، قاضياً في المركز، ويمنح بداية مربوط الدرجة الخامسة لقاضي ابتدائي أول، وفقاً للقرار رقم (21) لسنة 2022 المشار إليه، وجدول رواتب ومخصصات أعضاء السلطة القضائية غير المواطنين الملحق به.

تحديد الأقدمية

المادة (3)

تحدد أقدمية القضاة المعيّنين بموجب هذا المرسوم، وفقاً للترتيب التالي:

1. فتحي صالح حسين محمد حماد.
2. أحمد جمال الجيوشي محمد.
3. محمد نبوي علي جمال عابدين.

العمل في المركز

المادة (4)

يتولى رئيس المركز بموجب قرار يصدر عنه في هذا الشأن، توزيع القضاة المشمولين بأحكام هذا المرسوم على الدوائر والوحدات التنظيمية التي يتألف منها القطاع القضائي بالمركز.

السريان والنشر

المادة (5)

يعمل بهذا المرسوم اعتباراً من تاريخ 8 سبتمبر 2025، وينشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم

حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 18 سبتمبر 2025م

الموافق 26 ربيع الأول 1447هـ